





كراسة الشروط والمواصفات

ترميم وتشغيل وصيانة ملعب كرة القدم بالطوال على مساحة (٢٩٩٨٣)









فهرس المحتويات

٤	أ-قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة
	ب-تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات
	ج-الجدول الزمني المتوقع لإجراء المز ايدة حتى بداية سربان العقد ودفع إيجار السنة الأولى
Υ	١-مقدمة
٨	١-مقدمة
٩	٣-اشتراطات دخول المز ايدة والتقديم
٩	٣-١ من يحق له دخول المزايدة:
٩	٣-٣ لغة العطاء:
٩	٣-٤ مكان تقديم العطاءات:
٩	٣-٤ مكان تقديم العطاءات: ٣-٥ موعد تقديم العطاءات:
٩	٣-٣ موعد فتح المُظاريف:
١٠	٣-٧ تقديم العطاءات:
1.	٣-٨كتابة الأسعار:
1.	٣-٨كتابة الأسعار:. ٣-٩ مدة سريان العطاء: ٣-١١لضمان:
1.	٣-١٠الضمان:
1	٣-١١ موعد الإفراج عن الضمان:
11	٣-٢٢ مستندات العطاء:
	٤-١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:
11	٢-٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة:
11	٤-٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة: ٤-٣ معاينة العقار:
11	٥- ما يحق للأمانة والمستثمر قبل و أثناء فتح المظاريف
11	٥- ما يحق للأمانة والمستثمر قبل و أثناء فتح المظاريف
11	٥-٢ تأجيل موعد فتح المظاريف:
11	٥-٣ سحب العطاء:
17	٥-٣ سحب العطاء: ٥-٤ تعديل العطاء:
17	٥-٥ حضور جلسة فتح المظاريف:
	٦- الترسية والتعاقد وتسليم الموقع
17	٦-١ الترسية والتعاقد:
17	٦-٢ تسليم الموقع:
١٣	٧- الاشتراطات العامة
١٣	٧-٧ توصيل الخدمات للموقع:
١٣	٢-٧ البرنامج الزمني للتنفيذ:
١٣	٣-٧ الحصول على المو افقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:
١٣	٧-٤ تنفيذ الأعمال:
14	٧-٥ وسينوا لاشرافي والمتنفية المرائس تثمر







٧-٦ حق الأمانة في الإشراف:....

١٤	٧-٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:
١٤	٧-٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:
١٤	٧-٩ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:
18	٧-٠١ موعد سداد الأجرة السنوية:
	١١-٧ متطلبات السلامة والأمن:
10	١٢-٧ إلغاء العقد للمصلحة العامة:
	٧-٦٧ تسليم الموقع للأمانة بعد انتهاء مدة العقد:
	٧-١٤ أحكام عامة:
10	٧-١٥ القيمة المضافة:
١٦	٨- الاشتراطات الخاصة
	٨-١ مدة العقد:
	٨-٢ فترة التجهيز والإنشاء:
١٦	٨-٤ فكرة المشروع:
	إنشاء وتشغيل وصيانة ملاعب تنس (بادل) وذلك كالتالي:
	٨-٥ مرتادي الملعب:
١٦	٨-٦ مواعيد العمل:
	٨-٧إدارة الملاعب والفنيين:
	٨-٨ المسئولية عن المخالفات:
١٧	٨-٩ مو اقف السيارات:
	٨-١١لصيانة:
	٨-١١ الغرامات والجزاءات:
١٨	٩- الاشتراطات الفنية
١٨	٩-١ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:
١٨	٩-٢ الاشتراطات المعمارية:
١٨	٩-٣ الاشتراطات الإنشائية:
١٨	٩-٤ الاشتراطات الكهربائية:
19	١٠- اشتراطات الأمن والسلامة
19	١٠١٠ الإجراءات الوقائية:
19	١٠١٠ استمرار الإضاءة:
19	١٠-٣ تأمين وسيلة اتصال:
	١٠-٤ تدريب العاملين:
19	١٠-٥ الالتزام بتعليمات واشتراطات الدفاع المدني:
	١٠١٠ المسؤولية عن الحوادث:
Υ	١-١١ نموذج عطاء يقدم في مز ايدة بالظرف المختوم (نموذج ٦ /٧)
خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.	٢-١١ المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)
Y1	٢٠١٣ نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣/٦)
	١١-٤ إقرار من المستثمر







أ-قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

على المستثمر قبل إغلاق الظرف أن يقوم بمراجعة نهائية للتأكد من تقديم كل المستندات والوثائق المطلوبة وأنها مختومة بختمه وذلك بوضع علامة $(\sqrt{})$ أمام كل مستند إن كان مرفقاً ومختوما إذا كان ذلك مطلوبا.

هل مختوم؟	هل مرفق؟	المستند	r
		نموذج العطاء	١
		كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	۲
		توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير المستثمر)	٣
		إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات والمؤسسات)	٤
		صورة الهوية الشخصية للمستثمر	٥
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات)	٦
		صورة سارية المفعول من اشتراك الغرفة التجارية	٧
		أصل الضمان البنكي ساري المفعول معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي	٨
		صورة شهادة تسديد الزكاة الضريبية	٩
		صورة شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف من مكتب العمل (شهادة السعودة)	1.
		نسخة من العنوان الوطني	11







ب-تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً، وذلك عن طريق الموقع الالكتروني يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات البنكي، فيقدم الأصل - في ظرف مختوم ومغلق – من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هو اتفه ورقم الفاكس، في الموعد المكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع ارفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الالكتروني المشار إليه.

هو (ترميم وتشغيل وصيانة ملعب كرة القدم بالطوال في حديقة الطوال على مساحة (٣٩٩٨٣)) المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد.	المشروع
هو أرض تحدد الأمانة أو البلدية موقعها، والتي يقام (ترميم وتشغيل وصيانة ملعب كرة القدم بالطوال على مساحة (٩٩٨٣م٢))	العقار
هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول النشاط المحدد بالكراسة.	المستثمر
يقصد به الجهة التي تقدم عرضاً لدخول المز ايدة سواء كانت شركة أو مؤسسة.	مقدم العطاء
هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مز ايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة	المنافسة
كراسة الشروط والمواصفات.	الكراسة
ت قديم المستثمربن عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص".	المنافسة الالكترونية







ج-الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التاريخ	البيــــان
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد في الإعلان	آخرميعاد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدده البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
	تحدده البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة/البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشريوماً.	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايدة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقاربموجب محضرتسليم موقع من الأمانة والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقاريتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولي







1. مقدمة

ترغب بلدية محافظة العارضة في طرح منافسة عامة عن طريق المنافسة الإلكترونية بين المستثمرين لتأجير موقع مخصص لـ (ترميم وتشغيل وصيانة ملعب كرة قدم وملحقاته في حديقة الطوال على مساحة (٩٩٨٣م٢))

وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المنافسة.

وتهيب الأمانة بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجو انب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة، ويحقق للأمانة أهدافها

وترحب البلدية بالرد على أية استفسارات من المستثمرين الراغبين في دخول المنافسة، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات بإحدى الطرق التالية:

التوجه إلى ادارة الاستثمار بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوبا: او التواصل مع البلدية

التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه ببلدية محافظة العارضة وتقديم الاستفسار مكتوبا: او عن طريق منصة فرص او احدى طرق الاتصال

إدارة الاستثمار – بلدية محافظة الطوال

للتواصل / ۹۳۹۸۷۳، ٥٠٠ / ١٥٠٢٢٩٥٥،

```
ص.ب: (١٢٦٦)
تليفون: ( )
فاكس: ( )
البريد الالكتروني:
```







٢-١ وصف العقار

هو (ترميم وتشغيل وصيانة ملعب كرة القدم بالطوال بمساحة (٩٩٨٣م٢))	نوع النشاط
ملعب كرة قدم وملحقاته	مكونات النشاط
حديقة الطوال	موقع العقار
محافظة الطوال	المدينة
ملعب كرة قدم وملحقاته	نوع العقار
7,99,47	مساحة الأرض
ملعب كرة قدم وملحقاته	نوع البناء

ملاحظات الموقع:

- على المستثمر التعرف على الموقع والحصول على كافة المعلومات والبيانات ومدى إمكانيات توصيل الخدمات والتي قد تؤثر على الجدوى الاستثمارية للمشروع قبل تقديم عطائه للمنافسة.
 - يجب على المستثمر الاطلاع على الموقع بما عليه من اشغالات وعليه تسوية الموقع على حسابه في حالة وجود اشغالات عليه.
- على مقدم العطاء أن يعاين الموقع معاينة تامة نافية للجهالة وأن يقبله كما هو على حالته وأن يدرس كافة الجو انب الخاصة بالشروط المكانية واشتراطات كود البناء السعودي والاشتراطات الخاصة بإقامة المشروع.







٣-اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

من يحق له دخول المزايدة:

يحق للشركات والمؤسسات ذات الخبرة في المجال (تشغيل وصيانة الملاعب الرياضية) التقدم في هذه المز ايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاما أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة /البلدية استبعاد الذين لها لديهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير البلديات والإسكان والمو افقة على استبعاده.

٣-٢ سرية المعلومات:

جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تتمتع بكامل السرية، ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع علها سوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى الأمانة/البلدية.

٣-٣ لغة العطاء:

- لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى المستثمر الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية.
- في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق المستثمر من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

٣-٤ مكان تقديم العطاءات:

تُقدم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية والمواصفات الكترونياً، وفي حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه في المنافسة الإلكترونية داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنو انه وأرقام هو اتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة: بلدية محافظة العارضة

لجنة فتح المظاريف -

٣-٥ موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات في موعد أقصاه (الموعد المحدد في منصة فرص) ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

٣-٦ موعد فتح المظاريف:

الموعد المحدد لفتح المظاريف (الموعد المحدد في منصة فرص).







٣-٧ تقديم العطاءات:

-- تقدم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية، ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً، وفي حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنو انه وأرقام هو اتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة، مع الالتزام بالآتي:

- على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أوكتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.
- يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه، وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية، أو مصحوبا بوكالة شرعية.
- يقدم العطاء المالي داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هو اتفه، ورقم الفاكس.
- يدفع المستثمر بدل ايجار سنوي للأمانة يتم تحديده في هذه المنافسة مقابل استخدامه للأرض على ان تعود ملكية
 كافة المعدات والمنشئات والأليات للأمانة بعد انتهاء فترة العقد.
- يقدم العطاء الفني داخل مظروف مغلق مختوم بختم الشركة ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة، واسم المستثمر، وعنو انه، وأرقام هو اتفه، ورقم الفاكس.

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعى ما يلي:

- أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوزله إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ علها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، وبستبعد العرض المخالف لذلك.
 - تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالربال السعودي.
- لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعريجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

٣-٩ مدة سريان العطاء:

مدة ســربان العطاء (٩٠ يوماً) من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللبلدية الحق في طلب مد ســربان العطاء إذا ما اقتضــت الضــرورة ذلك، وببقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سربان العطاء.

الضمان:

- يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان بنكي بقيمة لا تقل عن (٢٥%) من قيمة العطاء السنوي، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن (٩٠ يوماً) من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.
- يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان البنكي به أقل من (٢٥%) من قيمة ايجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٣-١١ موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.







٣-٣ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات المذكورة في الفقرة (أ) قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات

٤- واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

٤-١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة و افية ودقيقة، وإعداد العرض وفقا لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة في استبعاد العطاء.

٤-٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة /البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه العطاءات، وستقوم البلدية الإيضاح اللازم قبل تقديمه العطاءات، وستقوم البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أوإجابات شفوية.

٤-٣ معاينة العقار:

على المســتثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به.

ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.

٥- ما يحق للبلدية والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

٥-١ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للبلدية بعد أخذ مو افقة صاحب الصلاحية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو العدف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٥-٢ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٥-٣ سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.







٥-٤ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

٥-٥ حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد لسماع قراءة محتوياتها، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التجاربة.

٦- الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

٦-١ الترسية والتعاقد:

١/١٠٦ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.
 ١/٢-٦ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة البلدية خلال خمسة عشريوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشريوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.
 ١/٣-٦ يجوز البلدية بعد أخذ مو افقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

٢-٦ تسليم الموقع:

يتم نسليم الموقع للمسلتمر بموجب محضر نسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توفيع العقد مباشره ما لم يكن هناك	7/1-7
عائق لدى البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.	
في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنو انه،	7/7-7
وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.	







٧- الاشتراطات العامة

٧-١ توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء ــ مياه ــ صرف صجي ــ هاتف ــ ... وغيرها) على مسئوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية البلدية ومع الجهات ذات الصلة.

٧-٢ البرنامج الزمنى للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل، ويقدم مع العطاء بالظرف الفني.

٧-٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع (ترميم وتشغيل وصيانة ملعب كرة القدم بالطوال على مساحة (٩٩٨٣ م٢)) قبل الحصول على التراخيص والمو افقات اللازمة .

يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار البلدية، ليقوم مهندس البلدية بالمعاينة، وعمل محضريبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.

٧-٤ تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة الإنشاء والصيانة إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

٧-٥ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندسي استشاري معتمد يكون من واجباته:

- الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.
- مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها و إبلاغ البلدية بأي خطأ
 يكون موجودا بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الخطأ.
 - المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقا لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
 - توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمل.
 - التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
 - دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، و إبداء التوصيات اللازمة لحلها.
- إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع، والتي من شائها تلافي المشكلات، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط ألا تتسبب في أية زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتم أخذ مو افقة البلدية عليها مسبقا، وعند حدوث زيادة ضرورية، أو نقص في التكاليف يتم أخذ مو افقة البلدية على الزيادة، وخصم الوفر على المقاول.

٧-٦ حق البلدية في الإشراف:

7/۱-۷ للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.







٧-٢/٢ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

٧-٣-٧ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد مو افقة البلدية، وفي حالة المو افقة يتعين على المستثمر أن يقدم للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على المو افقة الخطية والترخيص اللازم.

٧-٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريرا إلى البلدية بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسئوليتهما عن تنفيذ المشروع ومطابقته للمواصفات.

٧-٨ استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المز ايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب علها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

٧- ٩ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على مو افقة خطية من البلدية، والتي يحق لها المو افقة أو الرفض بناء على تقديرها على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلى.

٧-١٠ موعد سداد الأجرة السنوية:

- ١- تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكوريتم مصادرة الضمان البنكي
 المقدم من المستثمر، أمـــا إيجار السنوات التالية، فيتم سداده في بداية كل سنة إيجاريه، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية
 السنة الإيجارية.
- ٢- يعتبر المستثمر قد استلم الاشعار أو الإنذار في حال إرساله على أحد عناوينه (الصندوق البريدي أو الفاكس أو البريد الإلكتروني أو الرسائل النصية) بعد الحصول على ما يفيد الاستلام وفقًا لما توفره أنظمة هذه الوسائل، وذلك وفق اللائحة التنفيذية لنظام إيرادات الدولة في مادته الثامنة والأربعون الصادرة بالقرار الوزاري الصادر من وزارة المالية رقم (٨٦٠) وتاريخ ١٤٣٢/٠٣/١٣هـ المعدلة بالقرار الوزاري رقم (٨٦٠) وتاريخ ١٤٣٩/٠٢/٢٤هـ
- ٣- تعتبر وسائل التواصل المسجلة في موقع (فرص) وفي العقد المبرم هي عناوين وأرقام المستثمر المشارلها في الفقرة ٢ أعلاه من هذا
 البند.

٧- ١ ١ متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

۱۱/۱-۷ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.

۱۱/۲-۷ عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.

١١/٣-٧ إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمن والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ.

1 ١/٤-٧ يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة أدنى مسئولية عن ذلك. وبلتزم المستثمر بإزالة جميع المخلفات عمليات الصيانة







١٢-٧ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للبلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع، وإعادة القيمة الإيجاربة المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

٧-٧ تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك، والتحفظ على ما به دون أدنى مسئولية على البلدية.

٧-٤ أحكام عامة:

بدة هي ملك للبلدية بمجرد تقديمها.	العطاء المتعلقة بهذه المزا	لمستندات والمخططات ووثائق	۱٤/١-٧ جميع ا
-----------------------------------	----------------------------	---------------------------	---------------

١٤/٢-٧ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.

۱٤/٣-٧ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أورسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قيمله.

۱٤/٤-۷ تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٠) في ١٤٤١/٠٦/٢٩ هـ.

١٤/٥-٧ الإلزام بتعميم صاحب السمو الملكي وزير الشئون البلدية والقروية رقم ٥٨١٨ في ١٤٣٢/١٢٤هـــ المشير إلى الأمر السامي الكريم رقم ١٤٣٢/١٨م ب وتاريخ ١٤٣٠/٢/٢٦ هـــ والقاضي في الفقرة (ثانياً)) على وزارة النقل والادارة العامة للدفاع المدني /وزارة المياه والكهرباء (الشركة السعودية للكهرباء) وجميع الجهات الاخرى تزويد الامانات والبلديات والمكاتب الاستشارية والهندسية بمعايير البناء التي تتطلبها وذلك لضمان سرعة اعتماد سرعة تلك المخططات واصدار الرخص كما اشير الى خطاب معالي مدير عام الدفاع المدني رقم ٢٥٥٨ وتاريخ ١٤٣٢/٧/٢هــ ومشفوعة بيان بالأنظمة واللو ائح المعتمدة التي تتطلبها الادارة العامة للدفاع المدني على قرص مدمج (cd) لاعتماد المخططات السكنية والتجاربة .

۱۱-۱۲/۱۷ الالتزام بتعميم وزير المالية رقم ۱٤١٢١٩ بتاريخ ١٤٣٥/١٢/٢٦هـــ المشارفيه الى خطاب محافظ الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة رقم ١٤٣٥/١٤٣٠ بتاريخ ١٤٣٥/٧/٣٠هـ بشأن اعتماد مجلس ادارة الهيئة عددا من اللو ائح الفنية والمواصفات القياسية التالية (المواصفة رقم ٢٠١٢/٢٦٦٣ الخاصة بمتطلبات بطاقة الطاقة والمحدود الدنيا لكافة استهلاك الطاقة للمكيفات) (المواصفة رقم ٢٠١/٢٨٥٦ الخاصة بقيم معامل الانتقال الحراري للمباني السكنية) (المواصفة رقم ٢٠١٤/١٤٧٦ الخاصة بالأدوات الصحية الخزفية –المراحيض الغربية).

٧-٧٧) الالتزام بالتعميم رقم ١٤/٥/٥٦ بتاريخ ١٤٠٤/٥/٤ هـــ القاضي بتامين عقود اشراف على المباني من قبل مكاتب هندسية على المشاريع الكبيرة التي تتطلب اشر افا مباشرا ودقيقا من قبل مهندس مختص لضمان سلامة بناءها.

١٤/٨-٧ الالتزام بتعميم صاحب السمو الملكي وزير الشئون البلدية والقروية رقم ٢٨٦٥١ بتاريخ ١٤٣٣/٦/١ هـ بخصوص المواقع الاستثمارية والذي ينص على " في حال طرأ – بعد الترسية – أي عو ائق تحول دون التنفيذ فإن على البلدية إعادة ما دفعه المستثمر و اتخاذ الإجراءات النظامية لإلغاء المزايدة أو العقد "

٧-٥١ القيمة المضافة:

يلتزم المستثمر بسداد ضرببة القيمة المضافة للأمانة محسوبة على النسبة المقررة من إجمالي الإيجار السنوي الذي يتم إبرام العقد الاستثماري عليه ويتم تحديد نسبة ضرببة القيمة المضافة حسب الأنظمة والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وما تقرره الجهات المعنية بالمملكة العربية السعودية، ويتم سداداها في وقت سداد الإيجار السنوي وفي حال التأخيريتم اتخاذ ذات الإجراءات الخاصة بالتأخير في سداد الإيجار السنوي حسب بنود العقد







٨- الاشتر اطات الخاصة

٨-١ مدة العقد:

مدة العقد (١٠ سنوات) عشر سنوات تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من البلدية. مع زيادة سنوية في قيمة الايجار لكل خمس سنوات بنسبة ٥٠ من قيمة العقد .

٨-٢ فترة التجهيز والإنشاء:

٥% خمسة في المية من فترة العقد غير مدفوعة

٨- ٤ فكرة المشروع:

تشغيل وصيانة ملاعب وذلك كالتالى:

- · يحق للمستثمر توفير ملاعب و أنشطة رياضية أخرى مغلقة أو مفتوحة ولكن بعد أخذ مو افقة البلدية.
 - يلتزم المستثمر باشتراطات الجهات المعنية للملاعب والأكاديميات الرباضية وأخذ المو افقات مها.
 - الالتزام باشتراطات ومعايير وزارة الرباضة والجهات ذات العلاقة وأخذ المو افقات اللازمة إن وجدت.

٨-٥ مرتادي الملعب:

يجب على المستثمر تحديد أعمار مرتادي الملاعب بحيث لا يسمح بالدخول أو الاشتراك لمن تقل أعمارهم عن ١٧ سنة، وفي حالة من هم أصغر من ذلك يشترط أن يكونوا بصحبة أولياء أمورهم، أو لهم اشتراك رسمي بمو افقة ولي الأمر.

٨-٦ مواعيد العمل:

يجب على المستثمر أن يحدد مواعيد العمل اليومية بالملاعب الرياضية حسب النظام، ويعلن هذه المواعيد للجمهور ويلتزم جا، وبحيث تكون مماثلة للمعمول به في المحلات التجارية وفي حالة الرغبة في تمديد ساعات العمل يجب الحصول على مو افقة الجهات ذات العلاقة.

إدارة الملاعب والفنيين:

- يجب أن يدير الملاعب شخص سعودي الجنسية لا يقل عمره عن (٣٠سنة) ثلاثين سنة، وأن يكون متواجداً باستمرار أثناء فترة الدوام، ويعتبر المحافظة على الأمن والنظام من أولويات مهامه، ويطبق على أي مخالف نظام الجزاءات والغرامات الخاصة بالمخالفات البلدية.
 - تكون الأفضلية في التوظيف بالملاعب من فنيين ومدربين و أية عمالة أخرى للسعوديين.

٨-٨ المسئولية عن المخالفات:

المستثمر مسئول مسئولية تامة أمام الجهات المختصة عما ينتج من مخالفات أثناء تشغيل الملاعب، وعليه تحديد شخص يكون مسئولاً عن الملاعب، ومتواجداً فيه باستمرار.







٨-٩ مواقف السيارات:

يلتزم المستثمر بتوفير مو اقف للسيارات حسب اشتراطات وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان.

٨- ١٠ الصيانة:

- يلتزم المستثمر بالمحافظة على نظافة الملاعب بصفة مستمرة.
- يجب على المستثمر إجراء صيانة دورية للملاعب، وجميع أجزائه، وأدواته، وكافة تجهيزاته من كهرباء وتركيبات ومعدات وأنظمة السلامة، وذلك باستعمال الطرق الفنية السليمة المحددة لكل منها.

٨-١ الغرامات والجزاءات:

في حالة حدوث مخالفات من المستثمر تطبق عليه الغرامات والجزاءات الواردة بكراسة الشروط المرفقة بلائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٨ في ١٤٢٢/٨/٦ هو والتعميم الوزاري رقم ٤/٥٣٦٧ وف في ١٤٢٣/١/٢٥ هـ، والقرار الوزاري رقم ٤/٥٣٦٧ ١٢ في ١٤٤٣/٣/١٢ هـ، وعلى المستثمر الالتزام بكل والتعميم الوزاري رقم ٤/٥٣٦٧ هـ، وعلى المستثمر الالتزام بكل بتحديث أو كل ما يستجد حيال لائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية، وفي حالة عدم ورود جزاءات لبعض المخالفات غير المخالفة. الغرامات والجزاءات فإن للبلدية الحق في تقدير الغرامة التي تتناسب مع حجم المخالفة.









٩- الاشتراطات الفنية

٩-١ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشـــتراطات الواردة بكود البناء الســعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشـــتراطات الواردة بدليل اشـــتراطات و أنظمة البناء بالأمانة، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

٩-٢ الاشتراطات المعمارية:

- ٩/٢/١ أن تكون الملاعب الرباضية ذو تصميم متميز وواجهات تمثل معلماً حضارباً بالمدينة.
 - ٩/٢/٢ يجب توفير التهوية الطبيعية والإضاءة الكافية.
- ٩/٢/٣ في حالة وجود واجهه تطل على المجاورين فيجب دراسة معالجة عدم كشف الجواربشكل معماري مميز.
 - ٩/٢/٤ أن تكون مداخل ومخارج الملاعب على الشارع الرئيسي فقط.
- 9/۲/٥ الالتزام بالاشــتراطات الفنية الخاصــة بذوي الاحتياجات الخاصــة مثل: إيجاد مو اقف خاصــة بهم، وتوفير ممرات مناســبة للكراسي المتحركة، وغيرها، طبقاً للاشتراطات الصادرة عن وزارة الشئون البلدية والقروية والإسكان.
- - ٩/٢/٧ عمل دورات مياه لخدمة مرتادي الموقع.
 - ٩/٢/٨ عمل غرف لتغيير وتخزبن الملابس.

٩-٣ الاشتراطات الإنشائية:

9/٣/۱ في حالة إدخال أية تعديلات مستقبلاً على المشروع فإنه يلزم تقديم دراسة إنشائية ومعمارية لهذه التعديلات، يقوم بإعدادها واعتمادها مكتب هندسي استشاري، وتسري على هذه التعديلات كافة بنود الاشتراطات الإنشائية، على أن تعتمد من الإدارة المختصة بالبلدية.

٩-٤ الاشتراطات الكهربائية:

- 9/٤/۱ يجب أن تصمم جميع الأعمال الكهربائية طبقاً للمواصفات الصادرة عن الهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس أو أية مواصفات عالمية معتمدة.
- ٩/٤/٢ يجب اعتبار درجة حرارة الجو المحيطة (٥٠ درجة مئوية) وذلك في حسابات تصميم الأعمال الكهربائية للكابلات وأجهزة الحماية.
 - ٩/٤/٣ يجب أن تكون جميع مستويات الإضاءة مناسبة مع أماكن الاستخدام وحسب المواصفات العالمية.
 - 9/٤/٤ يجب تأريض جميع التوصيلات والأجهزة الكهربائية ولوحات التوزيع وكذلك تأريض جميع الأعمدة والدعائم المعدنية.
 - ٥/٤/٥ يجب وصف نظام الحماية الأرضى ومكوناته ومواصفات المواد المستخدمة وذكر المقاومة المسموح بها لمجموعة التأريض.
- ٩/٤/٦ يجب ذكر المعلومات الخاصة بطريقة التسليك وأية معلومات إضافية أخرى عن لوحات التوزيع (جداول رموز مع ذكر تفاصيل أية تركيبات خاصة).







١٠ - اشتر إطات الأمن والسلامة

١-١ الإجراءات الوقائية:

يلتزم المستثمر باتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الممتلكات العامة والخاصة.

١٠١٠ استمرار الإضاءة:

يجب استمرار الإضاءة وتوزعها بشكل مناسب على كامل المشروع وفي حال وجود عطل في أحد أعمدة الانارة يلتزم المستثمر بالإصلاحات بشكل سريع.

١٠١٠ تأمين وسيلة اتصال:

يجب على المستثمر أن يجهز الموقع بوسيلة اتصال تليفونية وعمل لوحة بأرقام هو اتف الدفاع المدني والشرطة وخدمات الطوارئ للإبلاغ عن أي حادث فوراً.

١٠٤ تدريب العاملين:

يجب تدربب جميع العاملين على كيفية استخدام طفايات الحريق، وما يجب اتباعه في حالة نشوب حريق أو حالة طوارئ.

١٠- الالتزام بتعليمات واشتراطات الدفاع المدني:

يجب على المستثمر الالتزام بلائحة اشتراطات السلامة وسبل الحماية الواجب تو افرها في المشروع الصادرة بقرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية ورئيس مجلس الدفاع المدني رقم ١٠/ب/و/٢/د ف في ١٤١٠/٤/٢٤هـ وما يستجد عليها من تعديلات.

١٠١٠ المسؤولية عن الحوادث:

يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن حوادث الوفاة والإصابات، التي تلحق بالمرتادين أو العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.







١-١١ نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج ٦/٧)

سعادة رئيس بلدية محافظة الطوال

إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / ١٤ هـ المتضمن رغبتكم تأجير موقع في محافظة الطوال لاستثماره في (ترميم وتشغيل وصيانة ملعب كرة القدم بالطوال على مساحة (٩٩٨٣م٢))

حيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه	
لمنافسة، كما تم معاينة العقارعلى الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.	
تقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها ((
بيرشامل قيمة الضرببة المضافة مع الالتزام بزيادة سنوية كل خمس <mark>س</mark> نوات بنسبة ٥% وبي جميع مايطراً من لو ائح وتعليمات جديدة تخص	ة تخص
لللاعب	
يال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بنكي لا تقل قيمته عن (٢٥%) من قيمة العط	العطاء
لسنوي وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.	

	اسم الشركة
ـتجاري	رقم السجل اا
بتاريخ:	صادرة من
ulil a äähinä	نوع النشاط
فاكس: جوال:	هاتف:
الرمز	ص.ب
ني:	العنوان الوط

التوقيع الختم الرسمي


التاريخ







١١-١ المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)









١١-٣ نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣/٦)

محضر تسليم عقار	
	الرقم:
	التاريخ: / / ١٤هـ
	العقاررقم:
	بلدية
	رقم عقد التأجير: تاريخه:
	اسم المستثمر:
إقرار	
ذكورة بياناته عاليه في يوم	أقربأنني قد استلمت بموجب هذا المحضر العقارالم
وتشغيل وصيانة ملعب كرة القدم بالطوال على مساحة (٩٩٨٣ م٢))	بتاریخ / / ۱۶ ه لاستخدامه هو (ترمیم و
وقد قمت بمعاينته معاينه تامة نافية للجهالة شـــرعاً وبأنني قبلته على حالته في تاريخ	الإحادات وأدانة
وقد قمت بمعایت معاید دست دخیه مشرعه وبدی قبید می حاصه ی درج	استلامه.
أية تجيبات أخرى)	المسرحة. (ويشمل ذلك الأرض والموقع والمنشآت والملحقات و
(0)- 1 - 3:4:	g
	وعليه أوقع
	التوقيع الختم
The second of th	رئيس بلدية
ähilellähalar	التوقيع
	بسلسا
	ـ صورة لملف العقار







١١-٤ إقرار من المستثمر يقر المستثمر بما يلي:

- ١. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المنافسة وعلى وجه خاص:
- لائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) وتاريخ ٢٩/٦/٢٩ هـ
 - ٢. عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.

